

المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بالخفجي  
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم ( ٨٥ )  
ص.ب ٤٩٤ - الخفجي ٣١٩٧١  
هاتف : ٠١٣ ٧٦٦٠٠٦٩ - فاكس : ٠١٣ ٧٦٧٠٤٢٦



الرقم : \_\_\_\_\_  
التاريخ : \_\_\_\_\_  
المرفقات : \_\_\_\_\_  
الموضوع : \_\_\_\_\_

# نظام الرقابة الداخلي

جمعية البر الخيرية بالخفجي

مصرف الراجحي - العام SA ٨٥٨٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٣٤٠٨٥ الزكاة SA ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣

المستودع الخيري : ٨٣٠ الصفحة ١ من ٨٩ SA ٦١٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣

بنك الرياض : SA ٠٩٢٠٠٠٠٠٠٣١٠٠٨٦٥١٥٩٩٠١ SA ٩٠١٠٠٠٠٠٠٧٧١٣٨٨٥٠٠٠١٠٨ البنك الاهلي



## نظام الرقابة الداخلي

### المقدمة:

يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة داخلي للجمعية لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحام قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي تم اعتماده من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقييد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضمن هذا النظام اتباع معايير وضاحة للمسؤولية جميع المستويات التنفيذية في الجمعية وأن عاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها. وتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الاجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح الي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية. وبناء علي وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات و لوائحه ، وعد الاطلاع على نظام الجمعية الاساسي قرر مجلس إدارة جمعية البر الخيرية بالخفجي بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلي .

### المادة الاولى : تعرف الرقابة الداخلية

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عبارته عن مجموعة من الخطط التنظيمية الي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها ، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية . وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية . وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقييد بسياساتها. وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية .

كما يمكن تعريفها ايضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات ، فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية .

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :  
الموضوع :



المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الخيرية بالقطيف  
مسجلة بوزارة العمل والتنمية الاجتماعية برقم (٨٥)  
ص.ب ٤٩٤ - القطيف ٣١٩٧١  
هاتف : ٠١٣ ٧٦٦٠٠٦٩ - فاكس : ٠١٣ ٧٦٧٠٤٢٦

## المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي :

١. التحكم في الجمعية : من أجل التحكم الأنشطة المتعددة للجمعية و عوامل إنتاجها و في نفقاتها وتكاليفها وعوائدها و مختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه، ينبغي عليها تحديد أهدافها، היאكلها، طرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية عكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها.
٢. حماية الأصول: من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلي هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية جميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والحفاظ على أصولها من كل الأخطار الممكنة وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
٣. ضمان نوعية المعلومات: بغية ضمان نوعية جيدة للمعلومات ينبغي اختيار دقة ودرجة الاعتماد على البيانات المحاسبية في ظل نظام معلوماتي يعالج البيانات من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
٤. تشجيع العمل بكفاءة: إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية، ومن تحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
٥. تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية: إن الالتزام بالسياسات الإدارية المرسومة من قبل الإدارة تقتضي تطبيق أوامرها لأن جميع واحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر.

مصرف الراجحي - العام SA ٨٥٨٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٣٤٠٨٥ الزكاة SA ٦١٨٠٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣

المستودع الخيري : ٨٣٠ الصفحة ٣ من ٨٩ SA ٦١٨٠٠٠٠٠١٨٧٦٠٨٠١٠٠٥٧٠٠٣

بنك الرياض : SA ٠٩٢٠٠٠٠٠٠٣١٠٠٨٦٥١٥٩٩٠١ البنك الاهلي : SA ٩٠١٠٠٠٠٠٠٠٧٧١٣٨٨٥٠٠٠١٠٨



الرقم : \_\_\_\_\_  
التاريخ : \_\_\_\_\_  
المرفقات : \_\_\_\_\_  
الموضوع : \_\_\_\_\_

### المادة الثالثة: عناصر الرقابة الداخلية

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي:

#### **أولاً: الرقابة المحاسبية ومراجعة قرارات الصرف الداخلي ومطابقتها لقرارات الإدارة التنفيذية:**

تهدف الى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات و مدى الاعتماد عليها . و تعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي و إتباع طريقة القيد المزدوج و حفظ حسابات المراقبة الاجمالية و موازين المراجعة الدورية و عمل التدقيق الدوري و مطابقة قرارات الصرف مع قرارات الإدارة التنفيذية و مجلس الإدارة وغيرها ، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :

- ١ . مراجعة قائمة المصروفات المحاسبية المعتمدة من قبل اللجان المختصة و مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية و مطابقتها وفق النظام المحاسبي المعتمد و القيود و مرفقاتها .
- ٢ . وضع و تصميم نظام مستندي متكامل و ملائم لعمليات المحاسبة و الصرف بالجمعية و مراجعته بشكل دوري.
- ٣ . وضع نظام محاسبي متكامل و سليم يتفق و طبيعته نشاط الجمعية و مراجعته بشكل دوري .
- ٤ . وضع نظام سليم لجرد أصول و ممتلكات الجمعية و وفقاً للقواعد المحاسبية المتعارف عليها .
- ٥ . وضع نظام لمراقبة و حماية الجمعية و أصولها و ممتلكاتها و متابعتها للتأكد من وجودها و استخدامها فيما خصصت له و من ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
- ٦ . مراجعة دفاتر الشيكات الصادرة حسب التسلسل الرقمي لها و مطابقتها على واقع الصرف.
- ٧ . وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة حيازة الجمعية على أساس دوري، و تبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة بعد التدقيق من قبل لجنة المراقبة .
- ٨ . وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري لتحقيق من دقة ما تم تسجيله من بيانات و معلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة و مراجعته من قبل اللجنة و مطابقتها على الواقع المحاسبي.
- ٩ . وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد و التسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول واحد أو أكثر في الجمعية.
- ١٠ . مراجعة كشوف الحسابات البنكية و مطابقتها بالرصيد الدفترى حسب البرنامج المحاسبي .







الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :  
الموضوع :

### ثالثاً : النشاطات الرقابية:

النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة و تضمن القيام بإجراءات لمعالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

### رابعاً : المعلومات والاتصالات:

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها لإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى وحتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها و الوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية والخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثر تحقيق الجمعية لأهدافها علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتنقية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه المعلومات.

### خامساً: مراقبة النظام:

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، ويجب أن تشمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم شل سريع ووفق أطر زمني محدد.

### المادة الخامسة: تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية

تنشئ الجمعية - في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد - وحدات أو إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية.

١. يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات وحدات أو إدارات تقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات.







الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :  
الموضوع :

٢. يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير

بصورة خاصة ما يلي:

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة؛ لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة .
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصح عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).
- مدى تقيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
- المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.

#### المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية

يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

#### المادة الحادية عشرة: الأحكام الختامية (النشر والنفذ والتعديل)

تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

١. وتنشر هذه السياسة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكين جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها.
٢. يتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية - عند الحاجة- من قبل لجنة الرقابة الداخلية ، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها.
٣. تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلة عنها وفي حال أي تعارض بين ما ورد في اللائحة وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.